

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 130 @ كان له عند ا [] عهد أن يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند ا [] عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة والجنة لا يدخلها كافر فلا يقتل بالظهر حتى تغرب الشمس ولا بالمغرب حتى يطلع الفجر ويقتل في الصباح بطلوع الشمس وفي العصر بغروبها وفي العشاء بطلوع الفجر وطريقه أنه يطالب بأدائها إذا ضاق وقتها ويتوعد بالقتل إن أخرجها عن الوقت فإن أصر وأخرج استحق القتل نعم لا يقتل بتركها فاقد الطهورين لأنه مختلف فيه ذكره القفال وإنما يقتل غيره بعد استتابة له لأنه ليس أسوأ حالا من المرتد فإن تاب وإلا قتل وقضية كلام الروضة كأصلها والمجموع أن استتابته واجبة كالمرتد لكن صحح في التحقيق نديها والأول أوجه وإن فرق الإسنوي بينهما